

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٠٠٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١٢/٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات تجديد حبس المتهمين فى القضية رقم ١٧٤٥٩ لسنة ٢٠١٤

جنح عين شمس واستئنافها والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٢/١٤ إلى معهد أمناء

الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/١٢/١٤

صدر فى ٢٠١٤/١٢/٨

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر